

قرار رقم: 31/2024
يتعلق بإجراء مبارأة للتوظيف
في درجة تقني من الدرجة الرابعة السلم (8)

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة تيساف

- بناء على الظهير الشريف رقم 008. 58. الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق ل 24 فبراير 1958 بمثابة النظام العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 060. 58. الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية،
- بناء على المرسوم رقم: 2-11-621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية،
- بناء على مرسوم رقم 2-02-349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (07 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 90-12-2 الصادر في 08 من جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره وتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 3-64-389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات.
- بناء على قرار الوزير رقم 3.130.00 الصادر في 7 من ربيع الأول 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا بالنسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة.

بـقدر ما يلى

المادة الأولى:

تنظم جماعة تيساف يوم الأحد 30 يونيو 2024 على الساعة التاسعة صباحاً ف الأماكن المحددة باستدعاءات المرشحين ، مبارأة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة السلم 08 في تخصص الهندسة المدنية والأنظمة المعلوماتية ، ويشارك فيها المترشحون من جنسية مغربية وبالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ، ويمكن تحديد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة.

الشهادة والdiplomas المطلوبة	عدد المناصب	التخصص المطلوب	الدرجة
دبلوم التقني المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 08 جمادى الأولى 1407 (يناير 1987) يسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المحددة قائمتها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل. والمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 30 ابريل 2012 يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية	01	الهندسة المدنية	تقني من الدرجة الرابعة السلم (8)
	02	الأنظمة المعلوماتية التدبير المعلوماتي	

ويخصوص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق المسلم طبقاً للمادة 08 من المرسوم 2.97.218 بتاريخ 19-09-1997.

المادة الثالثة: تكون ملف الترشح من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح لاجتياز مبارزة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه ورقم هاتفه والمنصب والشخص الذي تم اختياره للترشح يوجه إلى رئيس الجماعة.
 2. نسخة من الشهادة أو الدبلوم في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقضاء.
 3. السيرة الذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة للمترشح.
 4. الشواهد والوثائق التي تثبت توفر المرشح على الكفاءة والتجربة المطلوبة حسب التخصص المطلوب إن وجدت.
 5. نسخة من البطاقة الوطنية للتعریف
 6. طرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح(ة)
 7. ترخيص كتابي لاجتياز المبارزة من طرف الإدارة المشغولة بالنسبة للمترشجين الموظفين
 8. بالنسبة للأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم يجب إرفاق الملف بشهادة ثبت هذه الصفة .
 9. بالنسبة للأشخاص المعاقين يجب عليهم إرفاق ملفاتهم بنسخة من بطاقة "شخص معاق"

- ▶ المترشح الناجح بصفة نهائية في هذه المبارأة ملزم بإتمام ملفه بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية.
- ▶ إذا ثبتت بمناسبة التأكيد من توفر شروط المشاركة في المبارأة أن مترشحاً سبق أن أُعلن عن نجاحه لا يتتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفى هذه الشروط.

المادة الرابعة: تشمل الممارسة على اختبارين كتاسيين واختياراً شفهيّ أو تطبيقيّ وتحدد مدتهما ومعاملاتهما حسب الجدول أسفله.

الدرجة المتباهي ب شأنها	الاختبارات	الموضوع	المدة	المعامل
فني من الدرجة الرابعة	الاختبار الكتابي الأول	موضوع يتعلق بالجماعات التراثية	ساعتان (2)	(2)
	الاختبار الكتابي الثاني	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضعاً أو عدة مواضيع اختيارية	3 ساعات	(3)
	الاختبار الشفوي	الموضوع يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباهي ب شأنها	30 دقيقة	(3)

المادة الخامسة

- ✓ تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة تيساف خلال أوقات العمل العادية ، أو ترسل عن طريق البريد المضمون ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات يوم 20 يونيو 2024 على الساعة الرابعة والنصف مساءا.
 - ✓ كل ملف للترشيح يرد بعد انتهاء الأجال المحددة أعلاه أو تقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه أو غير مستوف للشروط المطلوبة لن يؤخذ بعين الاعتبار.

سيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة وتاريخ ومكان إجرائها وإعلان النتائج النهائية على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma وبمقر الجماعة.

حرر بتبسيط في: ١٦ ماي ٢٠٢٤
رئيس المجلس الجماعي

رئيس المجلس الجماعي

الرئيس

~~الشمال لصلح~~